

المذهب الفقهي في المغرب والأندلس بين القرنين (3هـ/6هـ) تواصل أم تنافر؟

The jurisprudential doctrine in Morocco and Andalusia between the two centuries (3 AH / 6 AH) continuity or dissonance.?

د. علي خضرة

جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي Khedourah-ali@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام 2022/11/17 تاريخ القبول 2022/12/23

الملخص :

لقد كان للمدارس الفقهية دور كبير في نشر العلم وبعث الحضارة الإسلامية منذ بذورها الأولى في المغرب والأندلس، ومن منطلق كوننا جزائريين فإننا مطالبون بدراسة تاريخ المذاهب الفقهية التي انتشرت ببلاد المغرب وما علاقتها ببلاد الأندلس، والدور الذي لعبته هذه المنطقة في نشر الإسلام في إفريقيا بالأخص، وفي العالم أجمع .
ومن هنا نطرح التساؤلات التالية: ما هي أهم المذاهب الفقهية المعروفة في المغرب والأندلس خلال الفترة الممتدة من بداية القرن الثالث الهجري إلى نهاية القرن السادس؟ وما هي الآثار السلبية والإيجابية التي خلفتها المذاهب الفقهية بين الأتباع؟ ولا يزال بعضها إلى يومنا هذا .
الكلمات المفتاحية: المذاهب الفقهية، المغرب، الأندلس

Abstract:

The schools of jurisprudence have played a major role in spreading knowledge and resurrecting Islamic civilization since its first seeds in Morocco and Andalusia. On the basis of our being Algerians, we are required to study the history of the jurisprudential schools that spread in the Maghreb, and what is their relationship to Andalusia, and the role that this region played in spreading Islam in Africa in particular and in the world at large. Hence, we ask the following questions: What are the most important schools of jurisprudence known in Morocco and Andalusia during the period extending from the beginning of the third century AH to the end of the sixth century? And what are the negative and positive effects left by the jurisprudence schools among the followers, and some of them are still to this day

keywords: Doctrines ,Maghreb, Andalusia

مقدمة:

لا شك أن المذاهب الفقهية ببلاد المغرب تعد بمثابة المدارس العلمية التي تؤدي إلى نشر المعرفة الشرعية واستنباط الأحكام الفقهية ، التي يحتاجها المسلمون في نوازلهم وما يستجد في حياتهم ،وفقا للقواعد العلمية في الاستنباط الشرعي والبحث الفقهي .

ومن منطلق كوننا كجزائريين ننتمي إلى بلاد المغرب ،الأمر الذي يدعونا للمعرفة بتاريخنا من خلال دراسة تاريخ المذاهب الفقهية وانتشارها ببلاد المغرب و علاقتها ببلاد الأندلس، والدور الذي لعبته هذه المنطقة في نشر الإسلام في إفريقيا بالأخص ، والعالم أجمع ،ولا تزال على ذلك بما ترسيه من معارف وأعراف حافظت بها على هوية الشعوب ومرجعيتها الفقهية والتاريخية .

هذا وإن الحيز الزمني الذي نود أن نبحث فيه هي تلك الفترة الممتدة ما بين القرنين الثالث الهجري - والقرن السادس الهجري - من حيث الزاد العلمي والأدبي الذي خلفه علماء كثر في هذه المنطقة : كأبي بكر بن العربي الإشبيلي القاضي المالكي، المتوفى (468-543)هجري ،وأبوالوليد سليمان بن خلف الباجيالفقيه المالكي ،المتوفى (403-474) هجري ، وغيرهم من كبار علماء هذه المنطقة الزاخرة بفحول الفقهاء والقضاة ،وفي الفترة الزمنية الأنف ذكرها.وكذا بغية الاطلاع على ما خلفته المذهبية الفقهية من آثار سلبية كانت أم إيجابية في بلاد المغرب والأندلس بين القرن 3هـ و6هـ ، وما ترسب لهذه الآثار من عوائد على الفكر والثقافة والتدين .

ومن جهة أخرى ، لا يخف على الباحثين المغاربة مكانة المذهب المالكي بين المذاهب الفقهية في منطقة شمال إفريقيا خصوصا ، وسيطرته على سائر المذاهب آنئذ ، كل هذا مما يدعونا إلى النظر العلمي في أسباب انتشاره وسيطرته على غيره ، الأمر نفسه يعد تنوعا ثقافيا و ثراء معرفيا عرفته المنطقة ساهم كثيرا في إرساء المعرفة الفقهية ببلاد المغرب والأندلس ،أيضا .

المذهبية الفقهية ببلاد المغرب والأندلس من القرن: 3هـ إلى القرن 6هـ

إن الحديث عن التواصل المذهبيوآثره الفكري في أي عصر من العصور ، وفي أي منطقة كانت ، لا بد أولا من معرفة مصطلح " المذهب"، ثم ظروف نشأتهثانيا ، وهذا ما سنشير إليه في ما يأتيمن ورقات هذا البحث ، وذلك بعرض المفهوم اللغوي ثم الاصطلاحي لدلالة " المذهب " ، كما سنشير إلى أهم المذاهب التي عرفتھا المنطقة المذكورة في الزمن المذكور أعلاه ، أيضا ، وكيف انتشرت وتأثر بعضها ببعض في التواصل والتناظر أحيانا ، ومنها إلى نتيجة حتمية ، وهي الآثار المترتبة عن هذا الاحتكاك والتواصل أي الآثار الايجابية والمناقب التي تحصل من جراء هذا التواصل الفكري الثقافي وكذا ما تولدت من مثالب جراء سوف الفهم وعدم التفاهم والتأقلم ، وما

أكثر ما ولد من إحن امتدت سنين عددا نتج عنها فصل الفقهاء وإذابتهم في كثير من المشاهد التي سطرها التعصب الفقهي والجمود

وفي نهاية العرض وبعد ذكر الايجابيات والمساوي ختمنا البحث بخاتمة اشتملت على أهم النتائج وما توصلنا إليه من التوصيات

1- مفهوم المذهب

أولاً- المذهب لغة:

يعود مصطلح المذهب إلى الفعل الثلاثي (ذهب) بمعنى مضى¹، وقال صاحب المصباح: "ذَهَابًا وَذُهُوبًا وَمَذْهَبًا مَضَى وَذَهَبَ مَذْهَبٌ فَلَانَ قَصَدَ قَصْدَهُ وَطَرِيقَتَهُ وَذَهَبَ فِي الدِّينِ مَذْهَبًا رَأَى فِيهِ رَأْيًا"².

ولقد جاء في القاموس المحيط في اللغة "المُذْهَبُ: الشَّيْءُ الْمَطْلِيُّ بِالذَّهَبِ. وَذَهَبَ الرَّجُلُ ذَهَابًا: تَحَيَّرَ فِي الذَّهَبِ وَالْمَعْدِنِ، وَالْمَذَاهِبُ: جُلُودٌ تُذْهَبُ، وَاحِدُهَا مُذْهَبٌ، وَهِيَ الْبُرُودُ الْمُوشَّاةُ أَيْضًا. وَالْمُذْهَبُ: شَيْءٌ يُكْتَبُ فِيهِ. وَالذُّهَابُ وَالذُّهُوبُ: لُعْثَان. وَالْمُذْهَبُ: مَصْدَرُ الذَّهَابِ، وَاسْمٌ لِلْمَوْضِعِ، وَوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ، وَالْمُتَوَضَّاءُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ. وَالذَّهْبَةُ: الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الذَّهَابِ. وَيَقُولُونَ: ذَهَبَ لِدَهَبِهِ: أَيِ لِمَذْهَبِهِ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَيْهِ"³.

كما جاء أيضا في تاج العروس من جواهر القاموس "(ذهب كمنع) يذهب (ذهابا) بالفتح ويكسر مصدر سماعي (وذُهبوا) بالضم، قياسي مستعمل (ومذهبا، فهو ذاهب وذهبوا)⁴، وجاءت أيضا بمعنى الخلاء فعن "الكسائي: يقال لموضع الغائط: الخلاء والمذهب والمرفق، والمرحاض، وهو لغة الحجازيين. ومن المجاز: المذهب: (المعتقد الذي يذهب إليه) وذهب فلان لذهبه أي لمذهبه الذي يذهب فيه.

والمذهب (الطريقة) يقال: ذهب فلان مذهباً حسناً، أي طريقة حسنة، والمذهب: (الأصل) حكى اللحياني عن الكسائي: ما يدرى له أين مذهب، ولا يدرى له مذهب أي لا يدرى أين أصله"⁵. وفي لسان العرب: ذَهَبَ بِهِ وَأَذْهَبَهُ غَيْرُهُ أزاله ويقال أذهب به قال أبو إسحق وهو قليل فأما قراءة بعضهم يكادُ سَنَا بَرَقَهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ فَنَادِرٌ وَقَالُوا ذَهَبْتُ الشَّامَ فَعَدَّوْهُ بِغَيْرِ حَرْفٍ وَإِنْ كَانَ الشَّامُ ظَرْفًا مَخْصُوصًا شَبَّهُوهُ بِالْمَكَانِ الْمُبْهَمِ إِذْ كَانَ يَقَعُ عَلَيْهِ الْمَكَانُ وَالْمُذْهَبُ"⁶.

ومما سبق يتضح أن التعريف اللغوي الأقرب لمصطلح المذهب هو: ما جاء في المصباح المنير: (ذهب مذهب فلان: قصد قصده وطريقته وذهب في الدين مذهباً رأى فيه رأياً).

ثانياً- المذهب اصطلاحاً:

يقصد "بالمذهب" إذا أطلق أريد بها معنيان: معنى عام، ومعنى خاص.

1- المعنى العام للمذهب: كليات الإسلام في الخالق والكون، والعالم والإنسان واليوم الآخر.

2- المعنى الخاص للمذهب: المذهب من المصطلحات الحديثة والتي يراد بها: تقليد طائفة من الناس لإمام معين في آرائه واجتهاداته، وكذلك اجتهادات الفقهاء الذين أخذوا بمنهج هذا الإمام في البحث الفقهي⁷.

وعرفه جبريل ميغا "اتخاذ عالمٍ مذهبٍ مجتهدٍ مذهباً له، يتبعه ويلتزمه في الأصول والفروع، دون غيره من مذاهب المجتهدين الآخرين، أو انتساباً فقط"⁸.
كما يقصد به "أن يقلد العامي مذهبَ إمامٍ مجتهدٍ، سواء التزم مذهب إمام واحد، أم تنقل بين المذاهب"⁹.

كما عرفه الشيخ سعيد رمضان البوطي (رحمه الله) بأن: "يقلد العامي، أو من لم يبلغ درجة الاجتهاد مذهب إمام معين سواء التزمه بعينه، أو عاش يتحول من مذهب إلى آخر"¹⁰.
ومما سبق يتضح لنا أن التعريف الأول شمل العالم المتبع والملتزم والعامي المنتسب والمقلد للمجتهد في الأصول والفروع دون غيره من المذاهب الأخرى، وهو التعريف الأشمل والأدق للمذهب بمفهومه العام .

2- نشأة المذاهب الفقهية ببلاد المغرب والأندلس وتطورها

إن نشأة المذاهب الفقهية كانت نابعة من المدارس الموجودة في تلك العصور، فأعلام المذاهب وأئمتها تخرجوا فيها، ورأس المدارس الفقهية آنذاك مدرستان:
"أولاً- مدرسة الأثر: كان مقرها في الحجاز، وفي مدينة النبي ﷺ على وجه الخصوص، ويرجع فقه هذه المدرسة إلى عددٍ من الصحابة رضي الله عنهم، ومن أشهرهم: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، ومن التابعين: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وغيرهم.
ثانياً- مدرسة الرأي: كان مقرها في العراق، وفي الكوفة على وجه الخصوص، وورثت علم عدد من الصحابة رضي الله عنهم، من بينهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم في فتاويهم وأقضيّتهم، ومن التابعين: إبراهيم النخعي كان حاملَ لواء مدرسة الرأي"¹¹.
يقول محمد أبو زهرة: (اختلفت الآراء الفقهية، وتكونت من هذا الاختلاف مدارس فقهية، ثم تبلورت المدارس فصارت مذاهب فقهية)¹²، ومن هذه المذاهب التي دخلت المغرب والأندلس، نذكر منها:

1- مذهب الأوزاعي: لقد "عرفت الأندلس بعد افتتاحها انتشار المذهب الأوزاعي، نسبة إلى صاحبه عبد الرحمان بن عمرو بن يحمّد من قبيلة أوزاع، إذ كانت الفتيا بالأندلس تدور برأيه، ويعود ذلك إلى أسباب أبرزها: عِظم أمر الأوزاعي في الشام، ولأن غالبية العرب الذين شاركوا في فتح الأندلس والذين استوطنوها فيما بعدما كانوا من الشاميين فإنهم أدخلوا معهم هذا المذهب، وتبني الحكام الأمويين في الأندلس للمذهب الأوزاعي وبخاصة عبد الرحمان بن معاوية الملقب

بالداخل وابنه هشام الملقب بالرضا، فأصبح مذهب الأوزاعي في عهدهما المذهب الرسمي للأندلس¹³.

ويعتبر أول ما دخل إلى الأندلس من المذاهب الفقهية مذهب الأوزاعي وقد غلب عليها¹⁴، ولقد كان ظاهراً بالأندلس إلى حدود العشرين ومائتين، ثم أدخل المذهب المالكي الأمويون بالأندلس، وتناقص مذهب الأوزاعي واشتهر مذهب مالك ببحيى بن يحيى الليثي¹⁵ وزال مذهب الأوزاعي حول المائتين¹⁶، ولم يبق له أثر بعد ذلك.

2- المذهب الحنفي: "وقد انتشر المذهب الحنفي بقوة السلطان في بلاد المشرق بواسطة أبي يوسف¹⁷ وبإيثار الخلفاء العباسيين له في القضاء على غيره، وانتشر كثيراً ببلاد المغرب إلى قريب سنة (400) حتى غلب على جزيرة صقلية (سيسليا)"¹⁸، وأصبح "أكثر أهلها حنفيون"¹⁹،

يقول المقدسي أيضاً "قرأت في كتاب صنفه بعض مشايخ الكرامية بنيسابور أن بالمغرب سبعمائة خانقاه لهم فقلت لا والله ولا واحدة وأما القراءات في جميع الإقليم فقراءة نافع حسب الرسوم"²⁰،

وأما أفريقية (أي تونس) وما وراءها (أي الجزائر والمغرب والأندلس) فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين²¹ عند قدوم عبد الله بن فروح أبو محمد الفاسي بمذهب أبي حنيفة²²، إلى أن دخل علي بن زياد وأبن أشرس والبهلول بن راشد، وغيرهم بمذهب مالك²³، ثم غلب عليها لما ولي قضاءها أسد بن الفرات بن سنان، ثم بقي غالباً عليها حتى حمل المعز بن باديس أهلها على مذهب مالك وهو الغالب على أهلها إلا قليلاً منهم يقلدون المذهب الحنفي.

وفي الديباج لابن فرحون: "أن المذهب الحنفي ظهر ظهوراً كثيراً بإفريقية إلى قريب من سنة 400 هـ، فانقطع منها ودخل منه شيء ما وراءها من المغرب قديماً جزيرة الأندلس ومدينة فاس"²⁴.

كما يذكر المقدسي فيأحسن التقاسيم أنه سأل بعض أهل المغرب: "كيف وقع مذهب أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ إليكم ولم يكن على سابلكم؟" قالوا: لما قدم وهب بن وهب من عند مالك رَحِمَهُ اللهُ، وقد حاز من الفقه والعلوم ما حاز، استنكف أسد بن عبد الله أن يدرس عليه، فرحل إلى المدينة ليدرس على مالك، فوجده عليلاً، وقال له: ارجع إلى ابن وهب فقد أودعته علمي، وكَفَيْتُكُمْ بِهِ الرَّحْلَةَ"²⁵، فصعب وتعذر ذلك على أسد وبدأ بالبحث عن بديل يكون علمه بحجم علم مالك، وسأل: "هل يُعْرَفُ لِمَالِكٍ نَظِيرٌ؟ فقالوا: فتى بالكوفة يقال له محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، قالوا: فرحل إليه، فزقه الفقه زَقًّا، فلما علم أنه قد استقل وبلغ مراده فيه، سَيَّبَهُ إلى المغرب، فلما دخلها اختلف إليه الفتيان، ورأوا فروعاً حيرتهم، ومسائل ما طنت على أذن ابن وهب، وخرج به خلق، وفشا مذهب أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ بالمغرب"²⁶ دون الأندلس فسألهم المقدسي عن سبب ذلك فقال: "فلم لم يَفْشُ بالأندلس؟" قالوا: لم يكن بالأندلس أقل منه ها هنا، ولكن تناظر

الفريقان يوماً بين يدي السلطان فقال لهما: من أين كان أبو حنيفة؟، قالوا: من الكوفة، فقال: ومالك؟، قالوا: من المدينة، قال: عالم دار الهجرة يكفيني. وأمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة وقال: لا أحب أن يكون في عملي مذهبان"²⁷.

كما "كان بالقيروان المذهب الغالب إذ ذاك مذهب المدينة والكوفة"²⁸.

3- المذهب المالكي: "ففي أفريقية وما وراءها من المغرب فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين إلى أن دخل علي بن زياد وأبن أشرس والبهلول بن راشد، وبعدهم أسد بن الفرات وغيرهم بمذهب مالك، فأخذ به كثير من الناس ولم يزل يفتشو إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه وفض حلق المخالفين، واستقر المذهب بعده في أصحابه فشاع في تلك الأقطار إلى وقتنا هذا"²⁹، أما القيروان فكانت في القديم على مذهب المدينة والكوفة، رغم ما جرى على المالكية من محن، إلا أن "الغالب عليها إذ ذاك مذهب المدينة والكوفة، وبعدها تزعم مذهب المدينة أهلها وسائر بلاد المغرب مطبقة له مجمعة عليه لا يُعرف لغيره قائم إلى يومنا هذا"³⁰.

"وأما أهل الأندلس فكان رأيهم مذ فتحت على رأي الأوزاعي إلى أن رحل إلى مالك زياد بن عبد الرحمن وقرعوس بن العباس ومن بعدهم، فجاءوا بعلمه، فعرف حقه ودُرس مذهبه إلى أن أخذ أمير الأندلس إذ ذاك هشام بن عبد الرحمن بن معاوية الناس جميعاً بالتزام مذهب مالك وصير القضاء والفتيا عليه، وذلك في عشرة السبعين ومائة من الهجرة في حياة مالك رحمه الله تعالى"³¹. ومن بين "أهم مصادر المذهب المالكي: الموطأ للإمام مالك، والمدونة الكبرى لسحنون، بالإضافة إلى تصحيحات وإجابات أرسلها ابن القاسم العتاقى تلميذ مالك إلى سحنون طبقاً لآراء مالك وآراء شيوخه ومعاصريه، ومازال المذهب المالكي معمولاً به في كثير من الدول الإسلامية، وخاصة بلاد الشمال الإفريقي"³² والأندلس وهذا راجع "لأن علماءهم كانوا يرحلون إلى الحجاز، وإمامه يومئذ مالك بن أنس، فيأخذون عنه ثم يعودون وقد امتلأت حقائبهم من مذهبه، ثم تعلق به أمراء المغرب في سياستهم، فكان ذلك من أسباب استمرارهم على تقليده، مثلما انتشر مذهب الحنفية في بعض الممالك بكثرة ما انحاز إليها من فقهاء، واستدام فيها حيث ربطت به الدولة سياستها"³³.

4- المذهب الظاهري: إن هذا المذهب "طالت مدته، وزاحم المذاهب الأربعة المشهورة، بل جعله المقدسي في أحسن التقاسيم رابع المذاهب في زمنه أي في القرن الرابع بدّل الحنبلي وذكر الحنبلية في أصحاب الحديث، وعدّه ابن فرحون في الديباج الخامس من المذاهب المعمول بها في زمنه أي في القرن الثامن ثم درّس بعد ذلك ولم يبق إلا المذاهب الأربعة"³⁴، غير أن شيوع هذا المذهب بدأ بعد قيام دولة الموحدين على يد ابن تومرت وشنه "حرباً شعواء على علماء وفقهاء المذهب المالكي محاولاً صرف أذهان الناس عن المؤلفات المالكية، ثم جاء عبد المؤمن من بعده وأمر بحرق كتب الفروع، والاقتصار على الأحاديث النبوية، فلما تولى المنصور الموحدي عمد إلى محو المذهب المالكي من البلاد، وجمع كتب المذهب المالكي وحرّقها، وأمرهم بالرجوع إلى الكتاب

والسنة والأخذ بظاهرهما، لكرهيته من الخلافات التي امتلأت بها كتب الفروع³⁵ عند المالكية، "وقد حمل الناس على اعتناق المذهب الظاهري، لما يشكوه من تعدد الآراء والأحكام المذهبية في المسألة الواحدة، ويرى أن الأخذ بالمذهب الظاهري يحسم كثيراً من هذه الخلافات .

نستطيع القول إن المذهب الظاهري، غدا هو المذهب الرسمي في عهد المنصور، وعظم أمر الظاهرية وانتشروا بالمغرب، وكانوا يسمون بالحزمية نسبة إلى الفيلسوف ابن حزم عميد المذهب³⁶، غير أنه لم يكتب البقاء لهذا المذهب بعد سقوط الدولة الموحدية .

5- المذهب الشافعي: لم يكن هناك أتباع كثير لهذا المذهب في المغرب والأندلس، "أما المغرب فلم يكن حظه منه كبيراً لغلبة المالكي على بلاده، حتى زعم المقدسي في أحسن التقاسيم أنهم كانوا بسائر المغرب على عهده إلى حدود مصر لا يعرفونه، وأنه ذاكراً بعضهم مرةً في مسألة، فذكر قول الشافعي، فقالوا: من الشافعي؟ إنما كان أبو حنيفة لأهل المشرق ومالك لأهل المغرب، قال: ورأيت أصحاب مالك يبغضون الشافعي ويقولون أخذ العلم عن مالك ثم خالفه"³⁷، أما في حديثه عن القيروان فقال: "ليس في أهلها غير حنفي ومالكي مع ألفة عجيبة، لا شغب بينهم ولا عصبية.

وقال عن الأندلس: ليس بها إلا مذهب مالك، فإن ظهوروا على حنفي أو شافعي نفوه"³⁸. وفي الكامل لابن الأثير أنه قال: (في هذه السنة) (أي سنة 595هـ) أن يعقوب بن عبد المؤمن، صاحب المغرب والأندلس كان يتظاهر بمذهب الظاهرية، وأعرض عن مذهب مالك، فعظم أمر الظاهرية، ثم في آخر أيامه استقضى الشافعية على بعض البلاد ومال إليهم³⁹، وهذا ما يبين أنه أصبح شافعي المذهب في آخر أيامه.

6- المذهب الحنبلي: لم يكن لهذا المذهب أتباع ببلاد المغرب والأندلس إلا "بعض الحنابلة من الغرباء الذين دخلوا إلى الأندلس بآخره، ولعل السبب أن الامام أحمد لم يشتهر عند الأندلسيين اشتهاً الامام أبي حنيفة، فحتى في الموسوعات الفقهية الأندلسية كالتمهيد لابن عبد البر والمحلى لابن حزم لا نكاد نجد له ذكراً إلا لماماً، وقد يكون السبب أيضاً ما شاع من أن ابن حنبل كان محدثاً ولم يكن فقيهاً"⁴⁰.

3- أثر المذهبية الفقهية ببلاد المغرب والأندلس بين القرن (3هـ/6هـ)

إن المتتبع إلى حركة التواصل الفكري الفقهيين المذاهب يجده قد خلف كثيراً من الآثار ببلاد المغرب والأندلس سواء كانت هذه الآثار إيجابية أو سلبية، وذلك ما سنتطرق إليه في الأسطر اللاحقة ، وقد قسمنا هذه الآثار إلى فرعين كبيرين ، أولهما بدأنا بذكر الإيجابيات التي تولدت عن هذا الحراك الثقافي الفقهي وثانيهما بذكر المساوي الناجمة عن هذا التواصل .

أولاً : الإيجابيات

1- الوحدة الفكرية

إن من بين الآثار الإيجابية للمذهبية على الدعوة إلى الله تعالى في الغرب الإسلامي وفي غيره من بقاع العالم الإسلامي، هو "جمع الكلمة والحفاظ على الوحدة الدينية عقيدة وشريعة وسلوكا، وهي إحدى الدعائم الأساسية في الشريعة الإسلامية بل روح هذه الشريعة وغايتها السامية انطلاقاً من كلمة التوحيد التي تجمعهم على توحيد العبادة إلى آخر شعيرة من شعائر الإسلام التي تتضمن كل واحدة منها معنى من معاني الوحدة ومظهراً من مظاهر النظام والمساواة ووحدة الصف: يتجلى ذلك واضحاً في الصلاة وفي الزكاة وفي الصوم والحج والجهاد... الخ"⁴¹،

وفي صفحات التاريخ في هذه الفترة زماناً ومكاناً ما سطره المؤرخون والكتاب حول أثر الوحدة الفقهية في تقارب الأفكار بين مختلف الاتباع في شتى المذاهب

يقول ابن رجب الحنبلي "كان الفقه الإسلامي من أكبر العوامل في بناء هذه الوحدة الإسلامية، وكان من أمتن الأسس فيها، وهذا ما أدركه أعداء الإسلام من المستشرقين وغيرهم"⁴².

2- التواصل الحواري والجدلي

"لم يكن الجدل والمناظرة رائجين بالمغرب والأندلس قبل ظهور المدرسة الظاهرية"⁴³، بل ازدهر بظهور هذه المدرسة وترأس زعيمها ابن حزم الحوار والجدل والمناظرة مع كبار العلماء المالكية، ومن بينها مناظرته مع كبير من المالكيين حول قول ابن عباس في دية الأصابع: "ألا اعتبرتم ذلك بالأسنان عقلها سواء وإن اختلفت منافعها، فالمالكية يرونه من باب القياس وابن حزم يراه نصاً جلياً في إبطاله، وقال عن القياس...إنما هو رد ما لا نص فيه إلى ما فيه نص، وليس في الأصابع ولا في الأسنان إجماع بل الخلاف موجود في كليهما، وقد جاء عن عمر المفاضلة بين دية الأصابع ودية الأضراس، وجاء عنه وعن غيره التسوية بين كل ذلك، فبطل هاهنا رد المختلف فيه إلى المجمع عليه، والنص في الأصابع والأسنان سواء، ثم من المحال الممتنع أن يكون عند ابن عباس نص ثابت عن النبي (ص) في التسوية بينهما ثم يفتي بذلك قياساً"⁴⁴ وما هذه المناظرة إلا جزء يسيراً من ذلك الصراع المذهبي بين ابن حزم والمالكية.

هذا وقد ألف ابن حزم في هذا الجانب كتباً فقهية تكلم فيها عن ردوده تجاه المالكية وعجزهم عن الرد عليه بل اكتفوا بالصمت أحياناً وعدم وجود الإجابة أحياناً أخرى، وقال عنهم بأنهم "قد وقفوا عند حد المدونة والمستخرجة لا يتعدونها إلى شيء".

ولذلك لما سئل عبد الله بن إبراهيم الأصيلي: كيف صفة الفقيه عندكم بالأندلس، فقال: يقرأ المدونة وربما المستخرجة فإذا حفظ أفتى، فقال له سائله وهو شرقي: أجمعت الأمة على أن من هذه صفته لا يحل له أن يفتي⁴⁵.

ولقد افتقر المالكية في عصره إلى الأخذ بالدليل من الكتاب والسنة بل اكتفوا بقول صاحبهم كما يقول ابن حزم، "ولم تنجح المناظرات في رد ابن حزم عن الاتجاه الذي اختاره لنفسه، فحاول المالكية - حسب قوله - إثارة العامة ضده، فلما أخفقوا في هذا أيضاً لجأوا إلى السلطان وكتبوا الكتب الكاذبة "فخبب الله سعيهم وأبطل بغيهم فعادوا إلى المطالبة عند أمثالهم فكتبوا الكتب السخيفة إلى مثل ابن زياد بدانية وعبد الحق بصقلية فلم ينفعهم ذلك كله، فلجأوا إلى كتابة الرسائل إليه⁴⁶، فاستجاب لهم السلطان وبقي الحال كذلك، إلى أن جاء أبو يوسف يعقوب المنصور الموحي حيث "ألغى المناظرات العقيمة التي كانت موجودة في أواخر عهد المرابطين وأوائل عهد الموحدين، وزاد بشدة في عطايا العلماء، ومال إلى مذهب ابن حزم الظاهري، لكن لم يفرضه على الناس، بل إنه حرق الكثير من كتب الفروع، وأمر بالاعتماد على كتاب الله وكتب السنة الصحيحة"⁴⁷.

بالرغم من كل ما يؤخذ على ابن حزم وفكره إلا أنه لقن فقهاء المالكية في عصره درساً يعلمهم فيه بضرورة دراسة الأدلة والمصادر التي اقتبس منها كبار علماء المالكية فقههم وعدم الاكتفاء بكتب الفروع.

ثانياً : السلبيات

1- التعصب المذهبي

التعصب المذهبي هو: (الدفاع عن المذهب والمحاماة عنه سواء أكان على خطأ أم على صواب مع اعتقاد فساد غيره من المذاهب)⁴⁸، والذي "ينشأ من من عدم إدراك الموضوع من كل جوانبه، إذ لا يفتح قلبه وفكره إلا على جانب واحد منه... وقليل ما يكون سبب التعصب قوة الإيمان"⁴⁹،

ولقد تعددت أشكال هذا التعصب في هذه الفترة سواء بالأندلس أو المغرب، على حد سواء

2- **التشنيع على المخالف:** لقد وصل التعصب في الأندلس في عهد المرابطين إلى "حد التشنيع على المخالف والدفع في صدره والطعن في حجته ولو كان الحق في جانبه، بل قد يبلغ التعصب بأصحابه أحياناً إلى حد إيذاء المخالف بأنواع الإذات، وفي ذلك غمط الحق، وتوهين صف الأمة وزعزعة وحدتها الدينية والاجتماعية"⁵⁰، كما كان النفي والتهديد بالقتل لكل من يطبق غير المذهب المالكي السائد في تلك الفترة، "فمذهب مالك وقراءة نافع وهم يقولون لا نعرف إلا كتاب

الله وموطأ مالك فإن ظهروا على حنفي أو شافعي نفوه وإن عثروا على معتزلي أو شيعي ونحوهما ربما قتلوه، وبسائر المغرب الى مصر لا يعرفون مذهب الشافعي رحمه الله إنما هو أبو حنيفة ومالك رحمهما الله⁵¹، ويقول الإمام المقدسي "كنت يوما أذاكر بعضهم في مسألة فذكرت قول الشافعي رحمه الله فقال أسكت من هو الشافعي إنما كانا بحرین أبو حنيفة لأهل المشرق ومالك لأهل المغرب أفنتركهما ونشتغل بالساقية، ورأيت أصحاب مالك رحمه الله يبغضون الشافعي قالوا أخذ العلم عن مالك ثم خالفه وما رأيت فريقين أحسن اتفاقا واقل تعصبا منهم وسمعتهم يحكون عن قدمائهم في ذلك حكايات عجيبة حتى قالوا انه كان الحاكم سنة حنفي وسنة مالكي"⁵²، كما تعرض البعض ممن خالف المذهب المالكي للنفي حيث قال المقدسي: "وقلت فلم لم يفسح بالأندلس (أي المذهب الحنفي) قالوا لم يكن بالأندلس أقل منه هاهنا ولكن تناظر الفريقان يوما بين يدي السلطان فقال لهم من أين كان أبو حنيفة قالوا من الكوفة فقال مالك، قالوا من المدينة قال عالم دار الهجرة يكفينا فأمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة وقال لا أحب أن يكون في عملي مذهبان وسمعت هذه الحكاية من عدة من مشايخ الأندلس"⁵³، كما تعرض البعض ممن بقي على مذهبه من أهل المغرب والأندلس في العصر الموحي إلى السجن "فسجن بعضهم مثل ابن سعيد الأنصاري، وعذب بعضهم أيضا مثل: أبي بكر الجياني المالكي الذي ثوفى نتيجة التعذيب، ومع ذلك نجح هؤلاء العلماء في إبقاء المذهب المالكي راسخا ببلاد المغرب"⁵⁴.

3 - الطعن في المخالف : لقد وصل التعصب ببعض العلماء في هذه الحقبة إلى وصف مدينة رسول الله ﷺ وأهلها ببلد المنافقين، ومن بينهم ابن حزم "فقد تجاوز إلى الثلب والطعن، وقال إنها بلد المنافقين الذين قال فيهم تعالى: [وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ تَحْنُ تَعْلَمُهُمْ ۖ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ] (التوبة 101)، نعم وجد منافقون بالمدينة، لكن أهل المدينة لم يقلدوهم ولم يروا رأيهم، وأن عمل أهل المدينة مستمد من السنة لا من عمل المنافقين"⁵⁵، ولكن حدة تعصبه وكرهه للمذهب المالكي جعله يقول هذا.

4 - منع العمل بالمذاهب الأخرى والقضاء بها: ويعتبر سبب تطبيق المذهب المالكي والقضاء به على غيره من المذاهب الفقهية الأخرى في هذه الفترة، هو السلطان كما قال ابن حزم في نفح الطيب: "مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرياسة والسلطان: مذهب أبي حنيفة، فإنه لما ولي القضاء أبو يوسف كانت القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل إفريقية، فكان لا يولي إلا أصحابه والمنتسبين لمذهبه، ومذهب مالك عندنا بالأندلس، فإن يحيى بن يحيى كان مكينا عند السلطان مقبول القول في القضاة، وكان لا يلي قاض في أقطار بلاد الأندلس إلا بمشورته واختياره، ولا يشير إلا بأصحابه ومن كان على مذهبه، والناس سراع إلى الدنيا، فأقبلوا على ما يرجون بلوغ أغراضهم"⁵⁶، وسبب تبني حاكم الأندلس لمذهب مالك، قيل أن "مالكا سأل

بعض الأندلسيين عن سيرة ملك الأندلس، فوصف له سيرته، فأعجبت مالكا، فقال مالك للأندلسيين: نسأل الله تعالى أن يُزَيِّنَ حَرَمَنَا بِمَلِكِكُمْ، بلغ هذا ملك الأندلس، مع ما علم من جلالة مالك ودينه، فحمل الناس على مذهبه وترك مذهب الإمام الأوزاعي⁵⁷، كما "حمل المعز بن باديس الصنهاجي جميع أهل المغرب على التمسك بمذهب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه، وحسم مادة الخلاف في المذاهب. واستمر الحال في ذلك إلى الآن. وكذلك تبني المرابطون في موريتانيا مذهب الإمام مالك لأنهم تلقوا العلم من مشايخ (القيروان) بسبب قربها الجغرافي، ونشروا مذهبه في إفريقيا الوسطى وإفريقيا الغربية"⁵⁸.

كما تم تضيق فقهاء المالكية على أتباع مذهب الشافعي بالأندلس، فإنهم كانوا لا يحملون ظهور مذهب غير مذهب مالك، مذهب أهل البلد، كما أن "فقهاء المدرسة الشافعية بالأندلس تخرجوا من مخالفة ما عليه الناس في الفتوى والعمل، فإمام الشافعية بالأندلس نفسه قاسم بن محمد بن سياركان يفتي بمذهب مالك رغم شافعيته، وكان يتحفظ كثيرا من مخالفة المالكية كما يقول القاضي عياض، وكان أحمد بن بشر التجيبي القرطبي المتوفى 328 إذا استفتي يقول: أما مذهب مالك فكذا وأما الذي أراه فكذا"⁵⁹، وهذا ما يدل على شافعيته ورغم ذلك أفتى بمذهب مالك.

5- حرق كتب المخالف : لقد "كان للمنصور من الناحية الدينية موقف خاص، يمكن أن يوصف بأنه انقلاب في ميدان المذهب والعقيدة في الدولة الموحدية، فهو أولا قد طارد علم الفروع، أعنى دراسة تفاصيل العبادات والمعاملات"⁶⁰، مما دفعه إلى حرق كتب الفروع، "وأمر بإحراق كتب المذهب المالكي في سائر البلاد مثل مدونة سحنون وغيرها، وأمر الناس بترك الاشتغال بعلم الرأي والخوض فيه، وأنذر من يفعل ذلك بشديد العقاب، وأمر جماعة من العلماء المحدثين بجمع أحاديث من المصنفات العشرة في الصلاة وما يتعلق بها على نحو المجموعة التي جمعها ابن تومرت في الطهارة، وذاع هذا المجموع في المغرب، وأقبل الناس على حفظه. وكان قصد المنصور من ذلك أن يمحو مذهب مالك وأن يزيله من المغرب"⁶¹ وكما يروى صاحب المعجب: "لقد شهدت منها وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحمال فتوضع ويطلق فيها النار"⁶²، حتى لا يرجع إليها الناس وينشغلوا بالكتاب والسنة.

6 - التقليد الأعمى

من الآثار التي خلفتها المذهبية في تلك الفترة كثرة التقليد وقلة الاجتهاد، مما دفع ببعض القوم إلى التحامل على المقلدين، كابن حزم الظاهري الذي "لم يحمل على تقليد المالكيين وحدهم بل على التقليد عند غيرهم من أهل المذاهب الأخرى حتى قال في اتهامه لهم جميعاً: وأما أهل بلدنا فليسوا ممن يعتني بطلب دليل على مسائلهم فيعرضون كلام الله تعالى وكلام الرسول ﷺ على

قول صاحبهم وهو مخلوق مذنب يخطئ ويصيب"⁶³، ثم يسترسل عن نتيجة تقليدهم للأئمة وجمودهم قائلاً: "وكان هذا التقليد هو الذي حال بين أولئك الفقهاء وبين الارتفاع إلى مستوى الأحداث ، وقد حدث في أيام الفتنة البربرية أن كان الناس في فزع من هجوم البربر عليهم بقرطبة فسألوا فقهاءهم الجمع بين المغرب والعشاء لئلا يتعرض لهم متلصصة البربر في المنعطفات والدروب المظلمة فما استطاعوا أن يفتوهم بذلك جموداً عند حد التقليد"⁶⁴،

ومن أكبر السيئات التي نتجت عن التقليد "أن كان أولئك الفقهاء ضعفاء في علم الحديث ومعرفة صحيحه من ضعيفه، عاجزين عن القيام بأمر الجرح والتعديل وتصحيح النقل إجمالاً، ومن المضحك في هذا الباب ما يقوله شيخ من شيوخ المالكية مقدم في مشاورة القضاة في كتاب ألفه مكتوب كله بخطه، وأقر بتأليفه وقرأه غير ابن حزم عليه (روينا بأسانيد صحاح إلى التوراة أن السماء والأرض بكتا على عمر بن عبد العزيز أربعين سنة) قال ابن حزم: هذا نص لفظه، فلا اعجب من الشيخ المذكور في ان يروي عن التوراة شيئاً من أخبار عمر بن عبد العزيز"⁶⁵.

غير أن هناك من لم يتبعوا التقليد الأعمى كالإمام الحافظ ابن عبد البر، حيث كان أبعد الناس عن التقليد الأعمى والاسترسال فيه، "فكان مجتهداً توفرت له أدوات الاجتهاد وكتبه شاهدة على ذلك، ورغم اعتماده ورجوعه لأصول مالك ومذهبه رحمه الله، إلا أنه كان منصفاً وعادلاً متبعاً للحق فإن صادف رأيه أحد من أئمة المذاهب صوبه ورجحه، وإن خالف رأيه رأيهم رد عليهم مؤيداً قوله بالبراهين والحجج النقلية والعقلية"⁶⁶.

7 - الغلو

يعد الغلو من بين الآثار السلبية التي تركتها المذهبية في هذه الفترة، والغلو كما عرفه ابن حجر: بأنه "المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد"⁶⁷، كتبجيل المنصور لابن حزم، حيث ارتفع به "وبعلمه إلى أسمى مكانة، ومما يذكر في هذا الصدد ما يروى من أن المنصور، مر في عودته من غزوه لأراضي البرتغال في سنة 587 هـ 1191م بشمال مدينة ولبة، حيث توجد قرية منت ليشم، وهى بلد بنى حزم وبها قبر العلامة ابن حزم، فوقف المنصور على قبره، وهو يقول عجباً لهذا الموضع يخرج منه مثل هذا العالم، ثم قال (إن كل العلماء عيال على ابن حزم"⁶⁸، ويقصد هنا كل علماء المذاهب المتواجدين بالمغرب والأندلس وبالأخص المالكية، ومن كلامه هذا يظهر مدى غُلوه وتعظيمه لابن حزم، لدرجة أنه قرَّم كل العلماء المالكية ووصفهم بالعيال على ابن حزم، كأبي الوليد الباجي وأبي بكر ابن العربي وغيرهم من علماء المغرب والأندلس.

8- العزوف عن الأصول إلى الفروع

لا شك أن حياة الأمة في حياة علمائها فهم تاجها ومنارتها وهم روحها ومادة حياتها فكلما كان علماء الأمة ربانيين كان أمر الأمة في طريقه نحو العزة والرفعة والكرامة، وكلما ابتعد العلماء عن الربانية وتثاقلت نفوسهم إلى الأرض وحرصوا على مصالحهم الذاتية غباء نور الأمة ودب في الأمة الضعف والجهالة.

وهذا ما حصل في الأندلس، فحين كانت الأمة تغرق في الأندلس بسبب الاجتياح النصراني المتلاطم، انصرف عدد من العلماء إلى العناية المبالغة بالفقه المذهبي وفروعه ونسوا وتناسوا واقع الأمة وآلامها. ولقد وصف ابن حزم حال هؤلاء العلماء بقوله: "ولا يغرنك الفساق والمنتسبون إلى الفقه، اللابسون جلود الضأن على قلوب السباع، المزينون لأهل الشر شرهم، الناصرون لهم على فسقهم"⁶⁹، لأنهم كانوا يدعون الفقه وبعضهم ليسوا من أهله

وكذا إيعاز الفقهاء إلى الأمير علي بن يوسف بحرق كتاب الإحياء للإمام الغزالي، بسبب إحساسهم بأنه ينال من مكانتهم ومنزلتهم وغطوا ذلك بأسباب فقهية⁷⁰، حتى لا ينكشف أمرهم ويظهروا أنهم على حق.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث الذي حاولنا فيه توضيح معنى المذهب وأشكاله وتطوره ببلاد المغرب والأندلس والآثار التي نتجت عن ذلك ما بين القرن الثالث والسادس للهجرة، نخلص إلى عدة نقاط أهمها:

- 1- أن التمذهب هو أن يتخذ المقلد عالمًا مجتهدًا مذهباً له، ويتبعه في الأصول والفروع، دون التنقل بين مذاهب المجتهدين الأخرى، وأما عدم الاعتراف بالمذاهب الفقهية السنية المعروفة فهذا أخطر من غيره، وهو ما يطلق عليه باللامذهبية.
- 2- تعتبر نشأة المذاهب الفقهية نابعة من المدارس الفقهية التي بدأت في عهد الصحابة رضي الله عنهم رغم عدم تصريحهم بها، ولم تأت من عدم، وكان لأصحاب هذه المذاهب الفضل في حفظ هذا الدين من زيغ أهل البدع والأهواء .
- 3- لقد كان لبلاد المغرب والأندلس الحظ في دخول المذاهب الفقهية في وقت مبكر بدءاً بمذهب الامام الأوزاعي ثم الحنفي والمالكي والظاهرية وغيرها من المذاهب الفقهية السنية الأخرى، مما جعلها محافظة على اتباع السنة النبوية والبعد أكثر عن البدع والضلالات،
- 4- لقد تركت المذهبية الفقهية في هذه الفترة آثاراً إيجابية كالوحدة الفكرية بين المسلمين والتي تعزز الوحدة الدينية عقيدة وشريعة وسلوكاً، وهذا ما تفقده الأمة الإسلامية اليوم ، وغيرها .

5- كما تركت المذهبية الفقهية أيضاً آثاراً سلبية: كالتعصب المذهبي المؤدي إلى تفكيك الأمة وزرع الفتن بين أبنائها، كما نتج عنها التشنيع بالمخالف وحرق كتبه التي لا تقدر بثمن، لا لشيء إلا لأجل الانتصار لمذهب على حساب الآخر، كما ظهر التقليد الأعمى وقلة الاجتهاد، كما نتج عن ذلك الغلو سواءً في المشايخ أو في المذاهب التي ينتسبون إليها، كما عزف بعض العلماء عن الاهتمام بالأصول وانشغلوا بالفروع تجاه قضايا الأمة الكبرى كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وصد الزحف الصليبي الذي وصل إلى ديار المسلمين، وانعكفوا على أمورهم الشخصية وأمور أمرائهم متناسين قضايا امتهم المصيرية.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، مادة "ذهب"، دط، 1399هـ/1979م، دار الفكر، ج2، ص:362.
- 2- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مادة "ذهب"، دط، د.ت، المكتبة العلمية، بيروت، ج2، ص:210.
- 3- صاحب بن عباد، المحيط في اللغة، دط، د.ت، المكتبة الشاملة، ت التصفح: 2017/12/23م، س:17:30، ج1، ص:304.
- 4- محمد مرتضى الحسني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ت: علي هلاي، مراجعة: عبد الله العلايلي وعبد الستار أحمد فراج، ط2، 1407هـ/1987م، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ج2، ص:449.
- 5- المرجع نفسه، ص:450.
- 6- محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، ط1، د.ت، دار صادر، بيروت، ج1، ص: (393-395). بتصرف
- 7- مليكة صوالح، الانسلاخ من المذاهب الفقهية حقيقته-أسبابه وآثاره في الفقه الإسلامي (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه وأصوله)، 1426-1427هـ/2005-2006م، جامعة الحاج لخضر بباتنة، الجزائر، ص:19 و20.
- 8- جبريل بن المهدي بن علي ميغا، دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء (دراسة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه)، 1421هـ-1422هـ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ج2، ص:733.

- 9 - نقلا عن: سيف بن علي العصري، مقال بعنوان: مقدمات فقهية نافعة، المقدمة الثالثة: الفرق بين التمدن و التعتب، ت المقال:2006/27/06م، س:17:08، أرشيف ملتقى أهل التفسير 8، المكتبة الشاملة، ت التصف:2017/12/05م، س:17:56، ص:649.
- 10- محمد سعيد رمضان البوطي، اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية، د.ط، 1990م، دار الهدى، الجزائر، هامش ص:13 و14.
- 11- خالد بن مساعد بن محمد الرويتع، التمدن دراسة نظرية نقدية، ط1، 1434هـ/2013م، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، مج2، ص:632 وما بعدها. بتصرف
- 12- محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، د.ط، د.ت، دار الفكر العربي، القاهرة، جمهورية مصر العربية، الكتاب1، ص:288.
- 13- صفى الدين محى الدين، دخول المذهب المالكي إلى الأندلس وعوامل انتشاره فيها- دورية كان التاريخية- العدد الثالث عشر؛ <http://www.kanhistorique.org/Archive/2011/Issue13/Maliki>، ت.النشر:سبتمبر 2011، ت التصف:2018/02/10، س:15:22، ص:(91 - 95). بتصرف
- 14- أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفي - المالكي - الشافعي - الحنبلي، تق: محمد أبو زهرة، ط1، 1411هـ/1990م، دار القادري، بيروت، لبنان، ص:42. بتصرف
- 15- شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، ط2، 1413 هـ/1993م، دار الكتاب العربي، بيروت، ج10، ص:498. بتصرف
- 16- أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية، مرجع سابق، ص:42.
- 17- فهو يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، ولد سنة 113هـ، وتوفي سنة 193هـ. وكان يشتغل أولا برواية الحديث، ثم اتصل بأبي حنيفة، فكان أكبر أصحابه وأفضل معين له. وله كتاب الخراج في نظام الأموال والضرائب، وقد طبع أكثر من مرة. وهو الذي نشر مذهب أبي حنيفة؛ لأنه كان قاضي القضاة في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد. فكان لا يولي قاضيا إلا كان على مذهب أبي حنيفة(يُنظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، ط3، 1405هـ/1985م، مؤسسة الرسالة، ج9، ص:535 وما بعدها).
- 18- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، ط المدني، 1365هـ/1946م، دار الفكر العربي، القاهرة، ص:256. بتصرف
- 19- المقدسي البشاري، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط3، 1411هـ/1991م، دار صادر، بيروت، لبنان، ج2، ص:238.

- 20- المرجع نفسه، ص: 238.
- 21 - القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ت: ابن تاووت الطنجي، ط1، 1965م، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، ج1، ص: 25.
- 22- أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية، مرجع سابق، ص: 53. بتصرف
- 23 - القاضي عياض، ترتيب المدارك، مرجع سابق، ص: 25.
- 24- ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب، ت: محمد الأحمد أبو النور، د.ط، د.ت، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، مصر، ج2، ص: 61 و 62.
- 25- المقدسي البشاري، أحسن التقاسيم، مرجع سابق، ص: 237. بتصرف
- 26- المرجع نفسه، ص: 237. بتصرف
- 27- المرجع نفسه، ص: 237.
- 28 - القاضي عياض، ترتيب المدارك، مرجع سابق، ص: 26.
- 29- المرجع نفسه، ص: 25 و 26.
- 30 - يُنظر: المرجع نفسه، ص: 26.
- 31- المرجع نفسه، ص: 26 و 27. بتصرف
- 32- مجموعة من المؤلفين، الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي، ملحق المذاهب والفرق والأديان، المكتبة الشاملة الحديثة، <https://al-maktaba.org/book/32136/3254>، ت التصفح: 02/03/2018، س: 20:00، ج15، ص: 4. بتصرف
- 33- علي الرضا الحسني، موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين، ط1، 1431هـ/2010م، دار النوادر، سوريا، ج5، ص: 93.
- 34- أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية، مرجع سابق، ص: 48.
- 35- يُنظر: حسن علي حسن، الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي (المغرب الإسلامي): <https://al-maktaba.org/book/32136/714>، ت التصفح: 12/03/2018، س: 42:22، ج6، ص: 85.
- 36- يُنظر: محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ط4، 1417هـ/1997م، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ج5، ص: 240.

- 37- أحمد تيمور باشا، نظرة تاريخية، مرجع سابق، ص:79.
- 38- المرجع نفسه، ص:79 و80.
- 39- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ت: عمر عبد السلام تدمري، ط1، 1417هـ/1997م، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ج10، ص:161 و162.
- 40- توفيق بن أحمد الغليزوري الإدريسي، المدرسة الظاهرية بالمغرب والأندلس (نشأتها-أعلامها-أصولها-وأثرها)، تصدير: إبراهيم بن الصديق الغماري، تقديم: محمد بن الأمين بوخبزة التطواني الحسني وحسن بن عبد الكريم الوراكلي، ط1، 1427هـ/2006م، مكتبة ودار ابن حزم، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص:185 و186. بتصرف
- 41- محمد بن حسن شرحبيلي، تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي، 1421هـ/2000م، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ص:27 و28.
- 42- ابن رجب الحنبلي، الرد على من اتبع غير المذاهب، مرجع سابق، ص:11.
- 43- توفيق بن أحمد الغليزوري الإدريسي، المدرسة الظاهرية بالمغرب، مرجع سابق، ص:848.
- 44- ابن حزم، رسائل ابن حزم، ت:إحسان عباس، ط1، 1981م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، ج3، ص:21.
- 45- المرجع نفسه، ص:21.
- 46- المرجع نفسه، ص:22.
- 47 - راغب السرجاني، الأندلس من الفتح إلى السقوط، المكتبة الشاملة الحديثة، <https://al-maktaba.org/book/31725>، ت التصفح:2018/03/01، س:12:23، ج11، ص:6. بتصرف
- 48- خالد بن مساعد بن محمد الرويتع، التمدد دراسة نظرية نقدية، ط1، 1434هـ/2013م، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، مج1، ص:130.
- 49- محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، مرجع سابق، ص:9.
- 50- محمد بن حسن شرحبيلي، تطور المذهب المالكي، مرجع سابق، ص:28.
- 51- المقدسي البشاري، أحسن التقاسيم، مرجع سابق، ص:236.

52- المرجع نفسه، ص: 236 و 237.

53- المرجع نفسه، ص: 237.

54- حسن علي حسن، الموسوعة الموجزة، مرجع سابق، ج6، ص: 85. بتصرف

55- أحمد بكير محمود، المدرسة الظاهرية بالشرق والمغرب، ط1، 1411هـ/1990م، دار قتيبة، بيروت، لبنان، ص: 23 و 24. بتصرف

56- أحمد بن محمد المقري التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ت: د. إحسان عباس، 1388هـ/1968م، دار صادر، بيروت، لبنان، مج2، ص: 10.

57- المرجع نفسه، مج3، ص: 230. بتصرف

58- نقلا عن: محمد رشيد، مقال بعنوان: ما هكذا يترجم، مرجع سابق، <https://al-maktaba.org/book/31621/15910>، ت التصفح: 2018/03/30، س: 18: 22، ج: 32، ص: 408.

59- توفيق بن أحمد الغلبزوري الإدريسي، المدرسة الظاهرية، مرجع سابق، ص: 183.

60- محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام، مرجع سابق، ج5، ص: 239.

61- المرجع نفسه، ج5، ص: 239 و 240.

62- عبد الواحد المراكشي، المعجب، مرجع سابق، ص: 203.

63- ابن حزم، رسائل، مرجع سابق، ج3، ص: 21 و 22.

64- المرجع نفسه، ج3، ص: 22.

65- المرجع نفسه، ج3، ص: 22.

66- يُنظر: أبي عمرو يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر القرطبي، الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في فاتحة الكتاب من الاختلاف، ت: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المغربي، ط1، 1417هـ/1997م، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص: 44 و 45.

67- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، د.ط، 1379هـ، دار المعرفة، بيروت، ج13، ص: 278.

68- محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام، مرجع سابق، ج5، ص: 240.

69- علي محمد الصلابي، تاريخ دولتي المرابطين والموحدين، مرجع سابق، ص: 87 و88. بتصرف

70- يُنظر: حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس "عصر المرابطين والموحدين"، ط1، 1980م، مكتبة الخانجي، مصر، ص: 338.